وكذلك الحديث في استهلال الصبي أنه إذا ولد لم يَرِث ولم يُورَث حتى يستهل صارخا .

قال أبو عبيد : فالاستهلال هو الإهلال وإنما يراد من هذا الحديث أنه يستدل على حياته باستهلاله ليعلم أنه سقط حيا فإذا لم يصح ولم يسمع رفع صوت وكانت علامة أخرى يستدل بها على حياته من حركة يد أو رجل أو طرفه بعين فهو مثل الاستهلال وقال ابن أحمر : [السريع]

... يُهِلّ ُ بالفرقَدِ رُكْبانُها ... كما يُهل الراكبُ المعتمِرْ ... .

و قال أبو عبيد : قوله : المعتمر ههنا أراد به العمرة وهو في غير هذا المعتمّ ويقال : اعتمّ الرجل إذا تعمم